

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٠٤ لسنة ١٩٦٨

رفع الحراسة عن أموال وممتلكات بعض الأشخاص

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٦٤ بشأن بعض التدابير المتعلقة بأمن الدولة والقرارات المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٤ بشأن رفع الحراسة على أموال وممتلكات بعض الأشخاص ؛

وعلى القرارات الجمهورية أرقام ٢٦٥ لسنة ١٩٦٣ ، ٢٩٢ لسنة ١٩٦٤ ، ٩٦٥ لسنة ١٩٦٥ بشأن فرض الحراسة على أموال وممتلكات بعض الأشخاص ؛

قرر :

مادة ١ - ترفع الحراسة عن أموال وممتلكات الأشخاص الميمنة أسماؤهم بالكشف المرافق مع استثناء من خضع منهم للحراسة بالقرارين رقمي ٢٦٥ لسنة ١٩٦٣ ، ٢٩٢ لسنة ١٩٦٤ من أحكام القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٤ المشار إليه .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى رئيس الوزراء اتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذه ما

صدر بمراسلة الجمهورية في ٥ ربيع الأول سنة ١٣٨٨ (أول يونيو سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

كشوف

باسماء الأشخاص الذين رفعت الحراسة عن أموالهم وممتلكاتهم

بالقرار رقم ٧٠٤ لسنة ١٩٦٨

(١) صلاح الدين بيومي محمد عامر ، وعائلته .

(٢) جلس بيومي عمار ، وعائلته .

(٣) زينب بيومي محمد عمار ، وعائلته .

(٤) محمد أبو الفتوح أحمد الميت يزيدى ، وعائلته .

(٥) شركة عمار للتجارة والتصدير .

(٦) محمد زكى حسين ، وعائلته .

(٧) عبد الغفار طنطاوى السوقى ، وعائلته .

(٨) شعبان محمد عطية ، وعائلته .

(٩) سعيد طنطاوى سوقى ، وعائلته .

(١٠) لطيف عبد برسوم ، وعائلته .

(١١) نوسى قلته حنين ، وعائلته .

(١٢) جورج إيفازيس ، وعائلته .

الكشف

المرفق بالقرار الجمهورى رقم ٧٠٢ لسنة ١٩٦٨

(١) ابراهيم مينا مقار ، وعائلته .

(٢) لطفى حنا ، وعائلته .

(٣) محمد مسلم سليم ، وعائلته .

(٤) قسطنطين جرجس ، وعائلته .

(٥) بولس عبد الملك ، وعائلته .

(٦) مينا بشاى ، وعائلته .

(٧) غطاس بشارة ، وعائلته .

(٨) أحمد فهمى ، وعائلته .

(٩) يوسف فهمى ، وعائلته .

(١٠) محمد حسين حابدين ، وعائلته .

(١١) بيومى إبراهيم شاهين ، وعائلته .

(١٢) أحمد محمد الدشلوطى ، وعائلته .

(١٣) مامى نسيم واصف ، وعائلته .

(١٤) أديب غيربال نسيم ، وعائلته .

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٠٣ لسنة ١٩٦٨

رفع الحراسة عن شركة أراضى كفر الزيات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٦٤ بشأن بعض التدابير الخاصة بأمن الدولة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القرار رقم ٢٠٨٧ لسنة ١٩٦٦ بفرض الحراسة على شركة أراضى كفر الزيات ؛

قرر :

مادة ١ - ترفع الحراسة عن شركة أراضى كفر الزيات - شركة مساهمة مصرية .

مادة ٢ - على رئيس الوزراء اتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ هذا القرار .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر بمراسلة الجمهورية في ٥ ربيع الأول سنة ١٣٨٨ (أول يونيو سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر